

## الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

\$ باب جامع الايمان .  
قوله يرجع في الايمان إلى النية .  
هذا المذهب وعليه جماهير الاصحاب وقطع به اكثرهم .  
وقال القاضي يقدم عموم لفظه على النية احتياطا .  
تنبيه قوله يرجع في الايمان إلى النية مقيد بان يكون الحالف بها غير ظالم نص عليه على ما تقدم وان يحتملها لفظه مطلقا على الصحيح من المذهب .  
قدمه في الرعايتين .  
وجزم به ابو محمد الجوزي .  
وصححه في تصحيح المحرر .  
وقال في المحرر وجماعة ويقبل منه في الحكم اذا قرب الاحتمال وان قوى بعده منه لم يقبل وان توسط فروايتان .  
وأطلقهما في الفروع .  
وتقدم ذلك في اول باب التأويل في الحلف .  
وتقدم تصوير بعض مسائل من ذلك وذكر الخروج من مضائق الايمان مستوفى في باب التأويل في الحلف في اوله واخره فليراجع .  
قوله فان لم يكن له نية رجع إلى سبب اليمين وما هيجها .  
وهذا المذهب وعليه جماهير الاصحاب .  
وجزم به الخرقى والوجيز وتذكرة بن عبدوس والمنور ومنتخب الادمى وغيرهم .  
وقدمه في الفروع وغيره .  
قال في الفروع وقدم السبب على النية الخرقى والارشاد والمبهج